

[2203-9301] عندما يكلف بعض العاملين بجمع الزكاة يشترط

أن يأخذ قسماً منها، فما الحكم؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في بعض الجمعيات الخيرية عندما يكلف بعض العاملين بجمع الزكاة يشترط ان يأخذ قسما منها فهل

يجوز له ذلك؟ ما يصلح هذا ما هو - 00:00:00

ما هو من العاملين عليها العامل عليها هو الذي يقيمه ولي الامر لجمعها وجباتها. نعم - 00:00:20